

وَقَدْ كَانَ رَهْطٌ مِنَ الْمُتَأَفِّفِينَ، مِنْهُمْ وَدِيعَةُ بْنُ ثَابِتٍ، أَخُو بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَمِنْهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَشْجَعِ حَلِيفٍ لِبَنِي سَلَمَةَ يُقَالُ لَهُ: مَخْشَى بْنُ حَمِيرٍ، قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: اتَّحَسَّبُونَ جَلَادَ بَنِي الْأَصْفَرِ كَقِتَالِ الْعَرَبِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ؟! وَاللَّهِ لَكَأَنَّا بِكُمْ غَدًا مُقَرَّرِينَ فِي الْحَبَالِ -إِرْجَافًا وَتَرْهِيبًا لِلْمُؤْمِنِينَ- فَقَالَ مَخْشَى بْنُ حَمِيرٍ: وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أَقَاضَى عَلَى أَنْ يُضْرَبَ كُلُّ مَنَا مِئَةَ جَلْدَةٍ، وَإِنَّا تَنَفَّلْتُ أَنْ يُنْزَلَ فِيْنَا قُرْآنٌ؛ لِمَقَالَتِكُمْ هَذِهِ.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: أَدْرِكِ الْقَوْمَ فَإِنَّهُمْ قَدْ اخْتَرَقُوا، فَسَلُّهُمْ عَمَّا قَالُوا، فَإِنْ أَنْكَرُوا فَقُلْ: بَلْ قُلْتُمْ كَذًا وَكَذًا، فَانْطَلَقَ إِلَيْهِمْ عَمَّارٌ، فَقَالَ لَهُمْ ذَلِكَ، فَاتَّوَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ، فَقَالَ وَدِيعَةُ بْنُ ثَابِتٍ: كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ [التوبة: 65]، فَقَالَ مَخْشَى بْنُ حَمِيرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَعَدَ بِي اسْمِي وَاسْمُ أَبِي. فَكَانَ الَّذِي عُفِيَ عَنْهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَتَسَمَّى: عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُقَتَلَ شَهِيدًا لَا يُعْلَمُ بِمَكَانِهِ، فَقَتَلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ، فَلَمْ يُوَجَدْ لَهُ أَثَرٌ.

س: قوله: "قعد بي اسمي واسم أبي" كناية عن أيش؟

ج: مخشي بن حمير يعني.

س:؟

ج: لا، وقع في هذه الكلمة التي قالها وديعه بن ثابت، وندم وتاب الله عليه.

س:؟

ج: باب التوبة مفتوح.

س:؟

ج: يتوبون بعدها، يتوبون بعد الكفر.

س: الآية تدل على أن منهم من لم يتب؟

ج: إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ نُعَذِّبُ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ [التوبة: 66] يعني: ما تابوا توبة صادقة.

س:؟

ج: نعم، ما في شك.

وَذَكَرَ ابْنُ عَائِذٍ فِي "مَغَارِيهِ" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ تَبُوكَ فِي زَمَانٍ قَلَّ مَاؤُهَا فِيهِ، فَاعْتَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَرَفَةً بِيَدِهِ مِنْ مَاءٍ، فَمَضَمَضَ بِهَا فَاةً، ثُمَّ بَصَقَهُ فِيهَا، فَفَارَتْ عَيْنُهَا حَتَّى امْتَلَأَتْ، فَهِيَ كَذَلِكَ حَتَّى السَّاعَةِ.

قُلْتُ: فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" أَنَّهُ قَالَ قَبْلَ وُصُولِهِ إِلَيْهَا: إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى عَيْنَ تَبُوكَ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتَوْهَا حَتَّى يُضْحِيَ النَّهَارُ، فَمَنْ جَاءَهَا فَلَا يَمْسَسُ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتِي، قَالَ: فَجِئْنَا، وَقَدْ سَبَقَ إِلَيْهَا رَجُلَانِ، وَالْعَيْنُ مِثْلَ الشَّرَاكِ تَبْضُ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ مَسِسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا؟ قَالَا: نَعَمْ، فَسَبَّهُمَا النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ غَرَفُوا مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا، حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ، وَغَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا، فَجَرَتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ.

الشيخ: هذا من آيات الله، ومن معجزات نبيه عليه الصلاة والسلام، مثلما جاء في بئر الخديبية لما غسل وجهه ويديه وألقى الماء فيها ثارت بالماء، ومثلما نبع من بين أصابعه عليه الصلاة والسلام، كل هذا من آيات الله التي أجراها لنبيه ﷺ؛ إقامة للحجة، وقطعاً للمعذرة، فهي من المعجزات.

س: قوله: فسببهما؟

ج: لعصيانهما، دلَّ على أنهما سمعا الخبر؛ لأنه قال: مَنْ سَبَقَ إِلَيْهِ فَلَا يَمْسَسُهُ.

س:؟

ج: ظاهره السبب المعروف، دعا عليهما، أو غير ذلك.

فَجَرَتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ حَتَّى اسْتَقَى النَّاسُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُوْشِكُ يَا مَعَاذَ إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هَاهُنَا قَدْ مُلِئَ جَنَانًا.

الشيخ: قد وقع ذلك، إلى الآن فيها البساتين والمزارع العظيمة.

فَصْلٌ

وَلَمَّا انْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى تَبُوكَ أَتَاهُ صَاحِبُ أَيْلَةَ، فَصَالَحَهُ وَأَعْطَاهُ الْجَزِيَّةَ، وَأَتَاهُ أَهْلُ جَرْبَا وَأَذْرَحَ فَأَعْطَوْهُ الْجَزِيَّةَ، وَكَتَبَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا، فَهُوَ عَنْدَهُمْ، وَكَتَبَ لِصَاحِبِ أَيْلَةَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا أَمْنَةٌ مِنَ اللَّهِ وَمُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ لِيَحْنَةَ بْنِ رُوْبَةَ وَأَهْلِ أَيْلَةَ، سَفْنِهِمْ وَسَيَّارَتِهِمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، لَهُمْ ذِمَّةُ اللَّهِ وَمُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُمْ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَأَهْلِ الْيَمَنِ وَأَهْلِ الْبَحْرِ، فَمَنْ أَحْدَثَ مِنْهُمْ حَدَثًا فَإِنَّهُ لَا يَحُولُ مَالُهُ دُونَ نَفْسِهِ، وَإِنَّهُ لِمَنْ أَخَذَهُ مِنَ النَّاسِ، وَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ أَنْ يَمْنَعُوا مَاءَ يَرْدُونَهُ، وَلَا طَرِيقًا يَرْدُونَهُ مِنْ بَحْرٍ أَوْ بَرٍّ.

فَصْلٌ

فِي بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى أَكِيدِرَ دُومَةَ

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى أَكِيدِرَ دُومَةَ، وَهُوَ أَكِيدِرَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، رَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ.

الشيخ: دومة هي المعروفة الآن بالجوف.

وَكَانَ نَصْرَانِيًّا، وَكَانَ مَلِكًا عَلَيْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَخَالِدٍ: إِنَّكَ سَتَجِدُهُ يَصِيدُ الْبَقَرَ، فَخَرَجَ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ جِصْنِهِ بِمَنْظَرِ الْعَيْنِ، وَفِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ صَافِيَةٍ، وَهُوَ عَلَى سَطْحٍ لَهُ، وَمَعَهُ امْرَأَتُهُ، فَبَاتَتِ الْبَقَرُ تَحْكُ بِقُرُونِهَا بَابَ الْقَصْرِ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: هَلْ رَأَيْتَ مِثْلَ هَذَا قَطُّ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، قَالَتْ: فَمَنْ يَبْرُكُ هَذِهِ؟ قَالَ: لَا أَحَدٌ، فَنَزَلَ فَأَمَرَ بِفَرَسِهِ فَأَسْرَجَ لَهُ.

الشيخ: يعني بقر الوحش، وهي صيد.

وَرَكِبَ مَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فِيهِمْ أَخٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ: حَسَانٌ، فَارْتَكَبَ وَخَرَجُوا مَعَهُ بِمِطَارِدِهِمْ، فَلَمَّا خَرَجُوا تَلَقَّوهُمْ خَيْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَتْهُ، وَقَتَلُوا أَخَاهُ، وَقَدْ كَانَ عَلَيْهِ قِبَاءٌ مِنْ دِيْبَاجٍ مُخَوَّصٍ بِالذَّهَبِ، فَاسْتَلَبَهُ خَالِدٌ، فَبَعَثَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ قُدُومِهِ عَلَيْهِ، ثُمَّ إِنَّ خَالِدًا قَدِمَ بِأَكِيدِرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَقَّنَ لَهُ دَمَهُ، وَصَالَحَهُ عَلَى الْجِزْيَةِ، ثُمَّ حَلَّى سَبِيلَهُ فَرَجَعَ إِلَى قَرْيَتِهِ.

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَالِدًا فِي أَرْبَعِمِئَةٍ وَعِشْرِينَ فَارِسًا. فَذَكَرَ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ، قَالَ: وَأَجَارَ خَالِدٌ أَكِيدِرًا مِنَ الْقَتْلِ حَتَّى يَأْتِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى أَنْ يَفْتَحَ لَهُ دُومَةَ الْجَنْدَلِ، فَفَعَلَ، وَصَالَحَهُ عَلَى أَلْفِي بَعِيرٍ، وَثَمَانِمِئَةِ رَأْسٍ، وَأَرْبَعِمِئَةِ دِرْعٍ، وَأَرْبَعِمِئَةِ رُمْحٍ، فَعَزَلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّهُ خَالِصًا، ثُمَّ قَسَمَ الْغَنِيمَةَ فَأَخْرَجَ الْخُمْسَ، فَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَسَمَ مَا بَقِيَ فِي أَصْحَابِهِ، فَصَارَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ خَمْسُ فَرَائِضَ.

وَذَكَرَ ابْنُ عَائِذٍ فِي هَذَا الْخَبَرِ أَنَّ أَكِيدِرًا قَالَ عَنِ الْبَقَرِ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهَا قَطُّ أَتَنَنَّا إِلَّا الْبَارِحَةَ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَضْمِرُ لَهَا الْيَوْمَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ، وَلَكِنْ قَدَّرَ اللَّهُ.

الشيخ: أضمر: يُضمر الخيل، يعني من تضمير الخيل للمطالبة، لمطالبتها.

قَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: وَاجْتَمَعَ أَكِيدِرَ وَيَحْنَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَاهُمَا إِلَى الْإِسْلَامِ فَأَبَيَا.

الشيخ: يحنة صاحب أيلة، على جانب البحر.

وَأَقْرَأَ بِالْجِزْيَةِ، فَقَاضَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَضِيَّةٍ دُومَةَ، وَعَلَى تَبُوكَ، وَعَلَى أَيْلَةَ، وَعَلَى تَيْمَاءَ، وَكَتَبَ لَهُمَا كِتَابًا.

رَجَعْنَا إِلَى قِصَّةِ تَبُوكَ: قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَبُوكَ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً لَمْ يَجَاوِزْهَا، ثُمَّ انْصَرَفَ قَافِلًا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَكَانَ فِي الطَّرِيقِ مَاءٌ يَخْرُجُ مِنْ وَشَلٍ يَرْوِي الرَّاكِبَ وَالرَّاكِبِينَ وَالثَّلَاثَةَ، بِوَادٍ يُقَالُ لَهُ: وَادِي الْمُشَقِّقِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَبَقَنَا إِلَى ذَلِكَ الْمَاءِ فَلَا يَسْتَقِينُ مِنْهُ شَيْئًا حَتَّى نَأْتِيَهُ، قَالَ: فَسَبَقَهُ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ فَاسْتَقَوْا، فَلَمْ يَرِ فِيهِ شَيْئًا، فَقَالَ: مَنْ سَبَقَنَا إِلَى هَذَا الْمَاءِ؟ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَقَالَ: أَوْلَمْ أَنْهَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنْهُ شَيْئًا حَتَّى آتِيَهُ؟! ثُمَّ لَعَنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَعَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ نَزَلَ فَوَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ الْوَشَلِ، فَجَعَلَ يَصُبُّ فِي يَدِهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَصُبَّ، ثُمَّ نَضَحَهُ بِهِ وَمَسَحَهُ بِبِدِهِ، وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُو بِهِ، فَأَنْخَرَقَ مِنَ الْمَاءِ -كَمَا يَقُولُ مَنْ سَمِعَهُ- مَا إِنَّ لَهُ حِسًّا كَحِسِّ الصَّوَاعِقِ، فَشَرِبَ النَّاسُ وَاسْتَقَوْا حَاجَتَهُمْ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ بَقِيَتْكُمْ، أَوْ مَنْ بَقِيَ مِنْكُمْ لِيَسْمَعََنَّ بِهَذَا الْوَادِي وَهُوَ أَخْصَبُ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَمَا خَلْفَهُ.

قُلْتُ: ثَبَتَ فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ": أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ: إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ عَدَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَيْنَ تَبُوكَ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتَوْهَا حَتَّى يُضْحِيَ النَّهَارُ، فَمَنْ جَاءَهَا فَلَا يَمَسَّ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا الْحَدِيثَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ. فَإِنْ كَانَتْ الْقِصَّةُ وَاحِدَةً فَالْمَحْفُوظُ حَدِيثُ مُسْلِمٍ، وَإِنْ كَانَتْ قِصَّتَيْنِ فَهُوَ مُمَكِّنٌ.

قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يُحَدِّثُ، قَالَ: قُمْتُ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَرَأَيْتُ شُعْلَةً مِنْ نَارٍ فِي نَاحِيَةِ الْعَسْكَرِ، فَاتَّبَعْتُهَا أَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبَجَادِينَ الْمَزْنِي قَدْ مَاتَ، وَإِذَا هُمْ قَدْ حَفَرُوا لَهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُفْرَتِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يُدْلِيَانِهِ إِلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: أَدْنِيَا إِلَيَّ أَحَاكُمَا، فَدَلِّيَاهُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا هَبَّاهُ لِشِقَاقِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ أُمْسَيْتُ رَاضِيًا عَنْهُ، فَارْضَ عَنْهُ، قَالَ: يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ صَاحِبَ الْحُفْرَةِ.

الشيخ: علق عليه؟

الطالب: ابن هشام، عن ابن إسحاق، ورجاله ثقات، إلا أن محمد بن إبراهيم لم يسمع من ابن مسعود، ونسبه الحافظ في "الإصابة" إلى البغوي، وأعلَّه بالانقطاع، وقال: أخرجه ابن منده من طريق سعيد بن الصلت، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود . ومن طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني، عن أبيه، عن جده، نحوه.

الشيخ: كلا السندين ضعيف؛ لأنَّ من طريق محمد بن إبراهيم، عن ابن مسعودٍ منقطع؛ محمد ما أدركه، وكثير بن عبد الله بن عمرو هذا ضعيف أيضاً.

قال ابن هشام: إنما سُمي: ذا البجادين؛ لأنه كان يُنازع إلى الإسلام فيمنعه قومه من ذلك، ويُضيِّقون عليه، حتى تركوه في بجادٍ ليس عليه غيره، والبجاد: الكساء الغليظ الجافي، فهرب منهم إلى رسول

الله ﷺ، فلما كان قريباً منه شقَّ بجاده باثنين، فأنزَّز بواحدٍ، واشتمل بالآخر، ثم أتى رسول الله ﷺ فقيل له: ذو البجادين لذلك.

.....

س: تأخير دفن الميت؟

ج: إذا دعت المصلحة لا بأس، أقول: إذا أخر لمصلحة لا بأس.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرْجِعُهُ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَأَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ.

الشيخ: وهذا من فضل الله جلَّ وعلا: أن الإنسان الذي له النية الصالحة، ويحبسه العذر، له أجر العاملين، فالذي يمنعه من صلاة الجماعة العذر له أجر الجماعة، والذي يمنعه من الحج العذر له أجر الحج، والذي يمنعه من الجهاد العذر له أجر الجهاد.

وهكذا قال للصحابه لما أتوا تبوك: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَأَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَكُمْ، وفي اللفظ الآخر: إلا شركوكم في الأجر، قالوا: يا رسول الله، وهم في المدينة؟ قال: وهم في المدينة، حبسهم العذر يعني: المرض أو العجز وعدم التفقة. وفي الحديث الآخر يقول ﷺ: إذا مرض العبدُ أو سافر كتب الله له ما كان يعمل وهو صحيح مُقيم.









